الدرس الثاني: تكوين المحكمة

أولا: القضاة

انطلاقا من المادة 36 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، فإن المحكمة تتكون من 18 قاضيا يجوز زيادتهم من قبل هيئة رئاسة المحكمة، كما يجوز تخفيضهم من خلال الدول الأطراف التي تجتمع مرة كل سنة او في الاجتماعات الاستثنائية، إذ تتولى الدول الأعضاء في جمعية الدول الأطراف اختيار القضاة بأغلبية ثلثي الدول الحاضرة والمشتركة في التصويت ، وذلك وفق نظام الاقتراع السري، ولهذا يحق لكل دولة طرف في النظام الأساسي ان تقدم مرشحا واحدا لعضوية المحكمة، ولا يشترط ان يكون من رعاياها، ولكن يشترط ان يكون، ولكن يشترط ان يكون من رعايا احدى الدول الأطراف، وبطبيعة الحال يجب مراعات عدة جوانب في شخصية القاضي بالمحكمة الجنائية الدولية كالأخلاق العالية والحياد والنزاهة، وان يكون متمتعا بكفاءة وخبرة في القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، أو أحد فروع القانون الدولي بصفة عامة.

بالإضافة الى ان يجيد لغة واحدة على الأقل من اللغات المعتمدة في المحكمة

كما يراعى في ذلك تمثيل كافة النظم القانونية الرئيسية في العالم، والتوزيع الجغرافي العادل، كما تراعى العدالة من ناحية الجنس (ذكر-انثى)، وان لا يكون في المحكمة قاضيان من جنسية واحدة، وان ينتخب (09) قضاة على الأقل ممن لهم كفاءة في القانون الجنائي و(05) قضاة على الأقل ممن لهم كفاءة في القانون الدولي.

يشغل القضاة مناصبهم لمدة تتراوح بين 03 الى 09 سنوات حيث يختار بالقرعة ثلث المنتخبين للعمل لمدة ثلاث سنوات، وبإجراء القرعة يعمل الثلث الثاني لمدة 06 سنوات، ويعمل المتبقون لمدة 09 سنوات ولا يجوز إعادة انتخابهم لفترة ولاية أخرى.

يتمتع القضاة باستقلالية في أداء وظائفهم، فلا يجوز لهم مزاولة أي عمل او نشاط اخر يتعارض مع وظائفه القضائية.

يتمتع القضاة والمدعي العام ونواب المدعي العام والمسجل عند مباشرتهم اعمال المحكمة بالحصانات والامتيازات التي تمنح لرؤساء البعثات الدبلوماسية.

ثانيا: الأجهزة الرئيسية للمحكمة

1-هيئة الرئاسة:

تتكون هيئة الرئاسة من رئيس ونائبين له يختارون بالأغلبية المطلقة للقضاة وتسند لهم مهام لنائب الرئيس عند الضرورة ونفس الشيء بالنسبة للنائب الثاني في حالة تعذر العمل من الرئيس والنائب الأول يباشر النائب الثاني عمله ، مدة عملهم 03 سنوات وعمل هيئة الرئاسة تتمثل في عدة مهام كتصريف الاعمال الإدارية للمحكمة والاشراف الإداري على قلم المحكمة والتأكد من قيامه بتوفير الخدمات الفعالة للهيئة القضائية، لها رأي حول العديد من السياسات الإدارية وبعض التوجيهات المتعلقة بالشؤون العامة، ومن مهامها أيضا ابرام المحكمة اتفاقيات مع هيئة الأمم المتحدة عن طريق رئيس الهيئة، كما لها مهمة الرقابة عن عمل القضاة لضمان مبدا الحياد و الاستقلالية ، ولها أيضا تلقي طلبات الاعفاء

من القضاء وتتلقى أيضا طلبات تنحية القضاة المقدمة من المدعي العام او من الشخص موضوع المقاضاة ، ولها الكثير من المهام التي تمارسها.

2-الشعب القضائية

ا/الشعبة التمهيدية**:** تتكون من (06) قضاة فأكثر، كما يمكن ان تكون أكثر من دائرة تمهيدية عندما يتطلب سير المحكمة ذلك، وهذا إستناد للمادة 39 الفقرة(2)جـ من النظام الأساسي، وعلى ارض الواقع أنشئت هيئة الرئاسة ثلاث شعب تمهيدية، الدائرة الأولى متعلقة بقضية جمهورية الكونغو الديمقراطية وقضية دارفور والدائرة الثانية متعلقة بقضية اوغندا والدائرة الثالثة متعلقة بجمهورية افريقيا الوسطى.

ب/الشعب الابتدائية: كذلك لا يقل فيها القضاة على 06 قضاة، وللسير الحسن للمحكمة يمكن ان تشكل اكثر من دائرة في هذه الشعبة، تتكون الشعبة من 03 قضاة لهم ولاية مدتها 03 سنوات ولحين الانتهاء من نظر القضية، كما ان النظام الأساسي للمحكمة أجاز دمج الدائرة الابتدائية لعمل في الدائرة التمهيدية، كان ذلك ليضمن سيرورة العمل في المحكمة على ان لا يشترك قاض في الدائرة الابتدائية في قضية سبق وان عرضت عليه عندما كان عضوا في الدائرة التمهيدية.

اما دور الشعبة الابتدائية فيتمثل في ضمان المحاكمات العادلة والسريعة مع الاحترام الكامل لحقوق المتهمين والمجني عليهم والشهود، وأيضا تعقد جلسات المحاكمة امام الشعبة الابتدائية بحضور المتهم ومحاميه المدعي العام.

جـ/ شعبة الاستئناف: قضاة شعبة الاستئناف لا يعملون فيها وعددهم 05 قضاة بما فيهم الرئيس، لهم خبرة عالي في القانون الجنائي، دورها النظر في طلبات

الاستئناف على الاحكام الصادرة في الدائرة الابتدائية ولها صلاحيات كبيرة في مجال الاحكام والعقوبات، وهي شبيهة للتقاضي على الدرجة الثانية في القضاء الوطني ومن الطبيعي عدم جواز عدم مشاركة قاضي ينتمي لجنسية الدولة الشاكية او الدولة التي يكون عليها المتهم احد مواطنيها في عضوية الدائرة التي تنظر في هذه القضية.

3-مكتب المدعي العام

يكون مكتب المدعي العام بوصفه جهازا مستقلا عن أجهزة المحكمة الأخرى كما يعمل من الناحية النظرية بوصفه جهازا مستقلا عن أي تأثير خارجي، حيت لا يسمح لأعضائه بتلقي أي تعليمات من جهة خارجية، يختص مكتب المدعي العام بتلقي المعلومات والبلاغات التي لها علاقة بالاختصاص الموضوعي للمحكمة، وذلك لفحصها ومباشرة التحقيق بشأنها ودوره أيضا تأييد الاتهام امام المحكمة، يتكون المكتب من المدعي العام الذي يتمتع بالسلطة الكاملة، ونواب المدعي العام الذين يتم انتخابهم مع المدعي العام بالأغلبية المطلقة للدول الأعضاء في جمعية الدول الأطراف عن طريق الاقتراع السري.

يشترط في المدعي العام ونوابه من جنسيات مختلفة، ويجب عيهم عدم مباشرة أي نشاط او عمل يحتمل ان يتعارض مع مهام الادعاء، كما ينطبق عليهم نفس الوصف السابق بعدم مشاركة أي قضية يكون فيها المتهم من جنسيتهم او من أقاربهم.

ويشترك من المدعي العام ونوابه ان يكونوا من ذوي الكفاءات العالية والخبرة في مجال الادعاء والمحاكمة في القضايا الجنائية وان يكونوا ذوي اخلاق عالية

وان تكون لهم معرفة ممتازة بلغة واحدة على الأقل من اللغات المعتمدة في المحكمة ويشترط أيضا ان يكون المدعي العام ونوابه من جنسيات مختلفة.

ولمدعي العام ان يطلب الاذن من الدائرة التمهيدية مرفقا بالبيانات الكافية ليبدأ في إجراءات التحقيق، فإذا رات الدائر التمهيدية وجود أسباب تدعو للتحقيق تصدر امر للمدعي العام للبدء في التحقيق، فإذا رفض طلبه يمكن إعادة ذلك مرة أخرى.

إذن المدعي العام هو الالية التي تمكن المحكمة من مباشرة اختصاصها وهذا عن طريق الاحالة من مجلس الامن او من دولة طرف او مباشرة التحقيقات من تلقاء نفسه.

4-قلم المحكمة

وهو اجهاز المسؤول عن الجوانب غير القضائية في إدارة المحكمة وتزويدها بالخدمات بما لا يتعارض مع مهام المدعي العام، يرأسه (قلم المحكمة) شخص مسمى (مسجل المحكمة) الذي يعتبر المسؤول الأول الإداري الرئيسي في المحكمة ينتخب المسجل من قبل القضاة بالأغلبية المطلقة عن طريق الاقتراع السري لمدة (05) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة وله نائب ينتخب بنفس الطريقة وينبغي كلا من المسجل ونائبه من ذوي الاخلاق العالية ويجيدون لغة واحدة على الأقل من اللغات المحكمة ومهام المسجل اقتراح النظام الأساسي للموظفين اذي يشمل شروط التعيين و الفصل والمكافأت ومن مهامه أيضا تلقي التصريحات من الدول بقبول اختصاص المحكمة وتبليغ الإعلانات وطلبات عرائض الدعاوى، ويعني أيضا بالأمن الداخلي للمحكمة بالتشاور مع هيئة الرئاسة والمدعي العام ومن مهامه انشاء وحدة للمجني عليهم والشهود ضمن قلم المحكمة للتشاور في مكتب المدعي العام لتوفير تدابير الحماية والترتيبات الأمنية وتقديم المساعدات القانونية لهم.